

ديوان رئاسة الوزراء



الحكومة الليبية الانتقالية

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ( 88 ) لسنة 2012 ميلادي

بتكليف وزارتي الدفاع والداخلية

بحماية مقرّي المجلس الوطني الانتقالي وديوان رئاسة مجلس الوزراء

رئيس مجلس الوزراء /

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري ، وتعديله .
- وعلى القانون رقم (38) لسنة 1974 ميلادي، بشأن استخدام القوات المسلحة للمحافظة على الأمن الداخلي.
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 1992 ميلادي، بشأن الأمن والشرطة.
- وعلى القانون رقم (11) لسنة 2012 ميلادي بتقرير بعض الأحكام في شأن صلاحيات المستويات القيادية بالجيش الليبي.
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2011 ميلادي، بشأن اعتماد الحكومة الانتقالية.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (16) لسنة 2011 ميلادي، بتشكيل مجلس وزاري للأمن الوطني.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (21) لسنة 2012 ميلادي، بتحويل المجلس الوزاري للأمن الوطني ببعض الاختصاصات.
- وتدواعي المصلحة العامة .

"قـرـر"

مادة (1)

تكلف وزارتا الدفاع والداخلية بقيادة رئاسة الأركان العامة للجيش الليبي بحماية مقرّي المجلس الوطني الانتقالي وديوان رئاسة مجلس الوزراء من أي اعتداء ، ولهم اتخاذ كافة الإجراءات القانونية والوسائل اللازمة للمحافظة على الأمن ، بما في ذلك استخدام القوة إذا لزم الأمر .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

أ.د. عبدالرحيم عبدالحميد الكيب  
رئيس مجلس الوزراء



صدر في 19 محادي 1433 هـ  
الموافق 04/11/2012 ميلادي